آيةُ الولايةِ ودليلُ السياقِ عندَ الفخرِ الرازي

الشيخ محمدهادي المنصوري
الشيخ عيسى محسني
جامعة المعارف الإسلامية في قم المقدسة

The verse of guardianship
Contextual evidence according to Al-Fakhr Al-Razi

Sheikh Muhammad Hadi Al Mansouri
Sheikh Issa Mohseni
Islamic Knowledge University in Holy Qom

ملخص البحث

لقد تعرّض القرآن الكريم فى آيات كثيرة الى موضوع الامامة و الخلافة بعد النبى صلى الله عليه و آله ، و من أبرز تلك الآيات هى آية الولاية، و قد اتفق علماء الإمامية على نزولها في علي عليه السلام، و خالف في ذلك الجمهور، و منهم الفخر الرازي حيث فسّر كلمة الولي في الآية بالناصر ، و المحب ، لا المتصرّف، واستند على ذلك بوحدة السياق في هذه الآية ، والآيات التي قبلها و بعدها، و قد قمنا في هذه الدراسة بإلقاء نظرة موجزة حول السياق ، و أنواعه ، و شروط التمسك به، و من ثم ناقشنا الفخرالرازي في إعتماده على قاعدة السياق ، و أثبتنا عبر القرائن ، و الشواهد المتعددة أنّ الآية قد نزلت في إمامة على عليه السلام ، وأنّ ما استند اليه الرازي من قاعدة السياق ؛ لإبعاد الآية عن المعنى الذي ترمي اليه، غير صحيح.

الكلمات المفتاحية: تفسير، آية الولاية، السياق، الفخر الرازي، الإمامة.

Abstract

In many verses, the noble Qur'an has dealt with the topic of the Imamate and the Caliphate after the Prophet, may God's prayers be upon him and his family, and among the most important of those verses is the verse of the mandate, and the scholars of the Imamate have agreed that it was revealed in upon him peace, and disagreed with that audience, including pride. Al-Razi, where he interpreted the word guardian in the verse with the supporter and the lover, not the disposer, and based on that on the unity of context in this verse and the verses before and after it, and in this study we took a brief look at the context, its types and the conditions for adhering to it, and then we discussed Al-Fakhr Al-Razi in his reliance on the rule of context, and we have proven through numerous evidence and evidence that the verse was revealed in the Imamate of peace upon him, and that what Al-Razi relied on from the base of the context; To take the verse away from its intended meaning, it is incorrect.

Keywords: Tafsir, verse of wilayah, context, Fakhr al-Razi, Imamate.

المقدمة

لا شكَّ في أنَّ علوم القرآن الكريم و في طليعتها علم التفسير هى من أعظم العلوم، وأعلاها مرتبة و شرفًا ، و قد اعتنى به جميع علماء المسلمين من مختلف الطوائف و المذاهب، بل حتى علماء الأديان السماوية الأُخرى الذين يعتقدون بأصل المبدأ و المعاد.

وقد قام علماء المسلمين بتدوين قواعدَ و أُسس هذا العلم، فألّفوا فيه الكتب و المقالات، و من تلك القواعد التي ذكروها في مدوّناتهم ، هى قاعدة السياق ، أو المناسبة في التوصّل إلى مراد المتكلم و الكشف عنه ، وهي وإنْ لم تختصّ وتقتصر على هذا العلم بالذات، ولكنَّها تعدُّ من أعمدته التي لا غنى عنها إطلاقًا، ولذا احتلَّت حيّزًا مرموقًا بين المواضيع القرآنيّة، وحظيت بعناية المفسِّرين قديمًا وحديثًا حتى وإن لم يصرِّحوا بعنوانها ، أو يتعرَّضوا إلى حدودها وتفصيلاتها في الغالب بل أرسلوها إرسال المسلّمات.

و من المفسرين الذين اعتمدوا على هذه القاعدة ، وأكثروا استعمالها في تفسيرهم هو فخر الدين الرازي ، وهذا واضح لمن قرأ تفسيره الموسوم بمفاتح الغيب، فقد إعتمد الرازي في مواضع كثيرة من تفسيره على هذه القاعدة، منها الآية ٥٥ من سورة المائدة قال تعالى: ﴿ إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ الَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُون﴾ فقد ذهب الرازي الي أنّ المراد من "وَلِيُّكُمُ" في هذه الآية هو الناصر والمحبّ، لا المتصرف بدليل قرينة السياق بين هذه الآية والآيات التي قبلها و بعدها، و قد قمنا في هذه المقالة بدراسة مختصرة لقاعدة وحدة السياق و من ثم مناقشة الفخرالرازي في الاعتماد على هذه القاعدة في تفسير آية الولاية.

تعريف السياق

التعريف اللغوى : السياق لغة من السَوق، و هو الحثّ على السير من خلف، و هي بمعنى الجلب الّا أنّ الفرق بينهما هو أنّ الجلب يكون بالقهر والإجبار، وأمّا السَوق لايكون

كذلك ، وقال إبن فارس: السين و الواو و القاف أصل واحد، و هو حدو الشيء، يقال ساقه يسوق سوقا[١]، والمقصود من حدو الشيء؛ أي زجره و إزعاجه و بعثه نحو الأمام بصوت و نحوه، و منه ما جاء في صفة مشيه ﷺ "كان يَسُوقُ أصحابه" أى يقدّمهم أمامه ويمشى خلفهم تواضعًا، و لا يدع أحدا يمشى خلفه[٢]، والسوق إمّا في الظاهر، أو في المعنى، فالسوق في الظاهر، كما في قوله تعالى: ﴿فَتُثِيرُ سَحاباً فَسُقْناهُ إِلى بَلَدٍ مَيِّتٍ﴾ و في المعنى، كما في قوله: ﴿إِلى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَساقُ﴾ [٣]

التعريف الاصطلاحى: أمّا في الإصطلاح فقد يعرّف بالإطار العام الذي تنتظم فيه عناصر النص، ووحدته اللغوية، ومقياس تتصل بوساطته الجُمل فيما بينها وتترابط ، بحيث يؤدي مجموع ذلك إلى إيصال معنى معيَّن، أو فكرة محددة لقارئ النص[٤]، وقد عرّفه السيد محمد باقر الصدر بأنّه : "كل ما يكشف اللفظ الذي نريد فهمه من دوالّ أخرى، سواء كانت لفظية، كالكلمات التي تشكل مع اللفظ الذي نريد فهمه كلاما واحدا مترابطا، أو حالية كالظروف و الملابسات التي تحيط بالكلام، و تكون ذات دلالة في الموضوع"[٥] ، ومثاله أنّه لو قال أحد: إذهب إلى البحر، ثمّ ألحق كلامه بقوله: و إستمع إلى حديثه، لفهمنا من قوله الثانى أنّ مراده من البحر هو العالم غزير العلم، فيُقال: دلّت قرينة السياق على آنّ المقصود من البحر هو العالم غزير العلم، بينما لو لم تكن الجمله الثانى، لما تحقّق للكلام سياق، و لما علمنا أنّ المراد من البحر هو العالم غزير العلم، بل لكان المقصود من البحر هو الماء الكثير بناءً على أنّ الأصل في الألفاظ أن تحمل على معناها الحقيقى.

(١) معجم مقاييس اللغة ، ٣ / ١١٧
(٢) النهاية في غريب الحديث و الأثر ، ٢ / ٤٢٣
(٣) التحقيق في كلمات القرآن ، ٥ / ٢٧١
(٤) منهج السّياق في فهم النّصّ" د. عبد الرحمن بودرع، المحرّم١٤٢٧هـ-فبراير٢٠٠٦م مجلة مجمع اللغة العربية
(٥) دروس في علم الُاصول ، ١ / ١٠٣

أنواع السياق القرآني :

ينقسم السياق القرآني إلى قسمين فتارة يكون في الكلمات و المفردات، و أُخرى في الجمل و الآيات[1].

الأوّل: السياق بين الكلمات القرآنية :

و هو من أقوى القرائن السياقية ؛ وذلك لأنّ كلّ متكلم عاقل إذا أراد أن يتكلم، لا يستعمل في كلامه ألفاظًا متغايرة، يختلف معنى بعضها عن البعض الآخر، بحيث لو سمعها سامع لما إستطاع أن يفهم كلامه ، أو يتردد في المعنى المراد من كلامه، بل من الواضح أنّ المتكلم ، والكاتب الملتفت، حينما يريد أن يرتب أفكاره، وموضوعه الكتابي، يضع العبارات و الكلمات في سياق واحد و منسجم، و من هنا فإنّا إذا شككنا في معنى لفظة تكون مشتركة بين عدّة معاني، فإنّه يمكن تشخيص معناها عن طريق السياق.

و قد جاء هذا النوع من السياق في بعض الآيات القرآنية، حيث حُدّد المعنى المقصود في الكلمات التي كانت تحمل معانى متعددة مثل آية ﴿ مالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ ، فإنّ "الدين" من الألفاظ المشتركة التي تعددت معانيه، فهو تارة يكون بمعنى الطاعة، و اخرى بمعنى الجزاء، و ثالثًا يكون بمعنى القانون السماوى النازل من الله تعالى، و لكنّ بقرينة السياق التي تمثّلت بكلمة "مالك"، إستطعنا أن نُحدّد معناها، و نكشف عن المعنى الذى أراده الله تعالى و هوالجزاء.

و هكذا في آية ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدى وَ دِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾، أو فى آية ﴿كَذلِكَ كِدْنا لِيُوسُفَ ما كانَ لِيَأْخُذَ أَخاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ﴾ فإنّ الدين في هاتين الآيتين يدل على القانون و الشريعة، و ذلك بقرينة سياق الكلمات و هي "الملك" و "ليظهره على الدين كله"، إذ لا معنى أن يكون الدين في هاتين الآيتين بمعانيه الاخرى أعنى الجزاء و الطاعة.

(١) منهج تفسير القرآن ، ١٠٠

و أمّا ما جاء في آية ﴿ وَ ما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفاءَ﴾ فهو بمعنى الطاعة و العبادة، بدليل قرينة السياق التي تمثلت بكلمة "ليعبدوا" و "حنفاء"[1].

الثاني: السياق بين الآيات القرآنية :

وهوأن تدلّ الآية على معنى معيّن، نتيجة ملاحظة ما يسبقها، أو يلحقها، أو ما يتناسب معها من الآيات ولو كانت في موضعٍ آخر، فيلحظ الجميع بمنظار وسياق واحد[2]، وقد شاع بين المفسرين هذا الأُسلوب في تفسيرالآيات القرآنية ، و به إستطاعوا أن يكشفوا الكثير من معانى ، ومقاصد القرآن الكريم ، و ممّن أكثر من اتباع هذه القاعدة في تفسيره من علماءنا المعاصرين، هو العلامة الطباطبائى، و لم نبالغ إن قلنا أنّ العلامة أسّس منهجه التفسيري على هذه القاعدة ، ومن علماء العامة فخر الدين الرازى في تفسيره مفاتح الغيب.

شروط التمسك بالسياق :

لا ريب في أنَّ هناك ضوابطَ وشروطَ عامّة تقنّن وتنظّم الاستفادة من السياق بشكل صحيح، ويكون في مراعاتها اجتناب الوقوع في الشبهات والانحرافات ؛ لوضوح أنَّ أيَّ زللٍ وخروج عن معاني القرآن وتعاليمه القويمة يعني الابتعاد عن الدين وأحكامه وأصوله، ومن أبرز هذه الشروط:

١- العلم أو الاطمئنان بوجود القرينة ، ووحدة سياق الكلام، و مع احتمال التعدُّد لا يتسنَّى لنا التمسّك بالسياق.

٢- الموضوعيّة والانصاف في التعامل مع سياق النصوص، فلا نقبله في مورد ونغض الطرف عنه في آخر.

٣- ألّا نحمّل السياق خلفيّاتنا السابقة ونلزمه بها، بل المطلوب منّا أن نلتزم بمؤدّاه ، وإنْ كان على خلاف ما نهوى ونميل.

(١) منهج تفسير القرآن ، ١٠٢
(٢) منهج تفسير القرآن ، ١٠٣

٤- أنْ نتّبع في فهمه الطريقة العرفيّة العامة في المحاورة، ونتجنّب الذوق الشخصي الشاذ والتبرّعي الذي لا ينهض عليه شاهدٌ أو دليل[١].

٥- وجود ارتباط و تنسيق وثيق بين الآيات المتتالية، و هذا لايتسنى إلّا إذا ثبت أنّ صدور و نزول تلك الآيات كان فى زمن واحد[٢].

٦- أن لايكون هناك دليل ، أو قرينة مفسّرة على خلاف السياق، كسبب النزول، أو رواية معتبرة ، وقد إعتمد الطبري في تفسيره على هذا الشرط فقال: فغير جائز صرف الكلام عما هو في سياقه إلى غيره إلّا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول تقوم به حجة[٣].

دليل السياق في آية الولاية :

تقدم أنّ فخرالدين الرازى يعدّ من الذين أكثروا استعمال قرينة السياق في تفسير الآيات القرآنية، و قد أشار إلى ذلك في قوله: أكثر لطائف القرآن مودعة في الترتيبات و الروابط[٤]، و من الآيات التي إعتمد الرازي فى تفسيرها على قرينة السياق، هى آية ٥٥ من سورة المائدة التي تسمى بآية الولاية، فقد جاء في تفسيره ما نصّه: "من الوجوه الدالة على أنّ حمل الولي على الناصر أولى من حمله على معنى المتصرف هو ما جاء في قبل و بعد هذه الآية، أما ما قبلها فلأنه تعالى قال: ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ ﴾[٥] ، وليس المراد منه أنّه لا تتخذوا اليهود و النصارى أئمة متصرفين في أرواحكم و أموالكم، بل المراد منه أنّه لا تتخذوا اليهود و النصارى أحبابا و أنصارا، و لا تخالطوهم و لا تعاضدوهم".

ثم قال: إنما وليكم الله و رسوله و المؤمنون الموصوفون، و الولاية المأمور بها هاهنا هي

(١) مقالة (السياق و دوره فى تفسير القرآن) الشيخ عبدالرؤوف حسن الربيع.العدد ٥٤ . ٠٨-١٢-٢٠١٧ مجلة رسالة القلم

(٢) منهج تفسير القرآن ، ١٠٤

(٣) جامع البيان في تفسير القرآن ، ٦ / ١٧

(٤) نقلًا عن دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية ، ١٨٩

(٥) سورة المائدة ، الآية : ٥١

المنهي عنها فيما قبل، و أمّا ما بعد هذه الآية فهي قوله ﴿ يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَ لَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ الْكُفَّارَ أَوْلِياءَ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾[1] فأعاد النهي عن اتخاذ اليهود و النصارى و الكفار أولياء، و لا شك أن الولاية المنهي عنها هنا هي الولاية بمعنى النصرة، ، و لا يمكن أن تكون الولاية هاهنا معنى المتصرف ؛ لأن ذلك يكون إلقاء كلام أجنبي فيما بين كلامين مسوقين لغرض واحد، و ذلك يكون في غاية الركاكة و السقوط، و يجب تنزيه كلام الله تعالى عنه[2]

يرد عليه

أولاً: لا شك في أنّ السياق من القرائن التي يعتمد عليه لكشف المعنى المراد من اللفظ إلّا أنّه يعتبر من الدلائل و القرائن الثانوية التي لاتقدر على مواجهة القرائن الأولية، فهو قرينة حيث لم يقم دليل و لا قرينة على خلافه، و قد ذكرت قرائن كثيرة في أنّ المعنى المقصود من كلمة " الولى" في هذه الآية هو الأولى بالتصرف، و نشير هنا إلى بعض تلك القرآئن

الأُولى: ممّا إتفق عليه اللغويون و فصحاء العرب أنّ كلمة "إنّما" تدلّ على الحصر، وحينئذ فلابدّ أن تكون الولاية في الآية منحصرة في الثلاثة المذكورين فيها، و هم الله عزوجلّ، و الرسول الاكرم، و الذين آمنوا، و هم الذين يتصفون بأوصاف ثلاثة و هى إقامة الصلاة، و إيتاء الزكاة، و أن يكون إيتاءهم الزكاة في حال الركوع ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَ يُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَ هُمْ راكِعُونَ﴾.و لا تشمل غيرهم. و بناءاً على ذلک فلا يكون الولي فى هذه الآية بمعنى الصديق، أو الناصر، إذ لو كان المراد منه الصديق، أو الناصر فلا معنى للحصر حينئذٍ، لأنّ من الواضح وجود طوائف اخرى غير هذه الطوائف الثلاثة المذكورة في الآية، يمكن أن يكونوا من أصدقاء و أنصار المؤمنين، قال تعالى ﴿وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ﴾.

فضلاً عن أنه لو كان كلمة "الولي" بمعنى الصديق أو الناصر فلا معنى لتقييد "الّذين آمنوا" بأن يشترط فيهم أن يدفعوا الزكاة في حال الركوع، لأن جميع المؤمنين بل و غير

(١) سورة المائدة ، الآية : ٥٧

(٢) تفسير مفاتح الغيب ، ١٢ / ٣٨٤

المؤمنين يمكنهم أن يكونوا من أصدقاء المسلمين، و على هذا الأساس فيستفاد من كلمة "إنّما" التي تدلّ على الحصر و القيود التى وردت فى الآية، أنّ الولاية في الآية الشريفة لم تستعمل بمعنى الصديق و الناصر بل استعملت بمعنى القيّم و القائد و صاحب الاختيار، لذلك يكون مراد الآية أن اللّه تعالى و النبي و المؤمنين الذين تتوفر فيهم الشروط المذكورة في الآية هم أوليائكم و القائمون على اموركم[١].

وقد حاول الفخر الرازي أن يشكك في معنى الحصريّة الحقيقية لإنّما فى هذه الآية، فقال: لا نسلم أن كلمة (إنما) للحصر، و الدليل عليه قوله ﴿إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ﴾[٢] و لا شكّ في أنَّ اللعب و اللهو قد يحصل في غيرها[٣] و عليه فكما أنّ كلمة "أنّما" في هذه الآية لا تدلّ على الحصر فكذلك في آية الولاية لا تدلّ على الحصر، فالاستدلال بهذه الآية على المطلوب ناقص.

ولكن في الجواب عنه نقول:

أولاً: إنّ كلمة "إنّما" في هذه آية ﴿إِنَّما مَثَلُ الْحَياةِ الدُّنْيا كَماءٍ أَنْزَلْناهُ مِنَ السَّماءِ﴾[٤] أيضاً وردت بمعنى الحصر، و ذلك لأنّ الدنيا في نظر الإنسان المؤمن بالله تعالى و اليوم المعاد، ليست في حقيقتها سوى اللهو و اللعب، و قد يتصور الإنسان المتورط في حبائل الدنيا أنّها اموراً اخرى، لكن لو نظر بعين الحقيقة لرأى أنّ جميع المناصب الدنيوية، و اللذائذ، و القصور الفخمة، وغيرها ممّا يعدّ من مظاهر هذه الدنيا الفانية، ليست سوى لهو و لعب، حيث يلهو بها أبناء الدنيا، و أمّا أبناء الآخرة فينظرون إلى جميع تلك المفاتن نظرة لهو و لعب.

ثانياً: على فرض أنّ كلمة "إنما" هنا لم ترد في معناها الحقيقي، فهذا لا يدلّ على أنّ الموارد الأُخرى في استعمال هذه الكلمة تحمل على غير معناها الحقيقي. لأنّ الأصل في الألفاظ أن

(١) آيات الولاية ،٥٦
(٢) سورة محمد، الآية: ٣٦
(٣) مفاتيح الغيب / ١٢ / ٣٨٦
(٤) سورة يونس/ الآية:٢٤

تكون مستعملة في معناها الحقيقي دون المجازي إلّا إذا قامت قرينة، و في آية الولاية لم تقم أيّ قرينة على أنّ كلمة إنّما استعملت في المعنى المجازي بل إنّ جميع القرائن و الشواهد تدلّ على أنّها إستخدمت في معناها الحقيقي، و الموضوع له و هو الحصر و التخصيص.

ثالثاً: أنّ الفخرالرازي في عدّة آيات ذكر معنى الحصرية و الاختصاص لإنّما، منها في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَإِنَّما عَلَيْكَ الْبَلاغُ ﴾[1] قال:و الغرض منه تسلية الرسول صلى الله عليه و سلم و تعريفه أن الذي عليه ليس إلا إبلاغ الأدلة و إظهار الحجة[2].

رابعاً: إنّه لو أنكرنا معنى الحصرية لإنّما فى هذه الآية – كما صنع الفخرالرازى – للزم من ذلك عدم اختصاص الولاية بالله و الرسول و المؤمنين المتصفين بالاوصاف و القيود المذكورة فى الآية (اقامة الصلاة و ايتاء الزكاة فى حال الركوع)، بل كانت الآية عامة و شاملة لجميع المؤمنين و إن لم يتصفوا بواحدة من تلك الأوصاف، و لكان مجيء جميع تلك الأوصاف و القيود لغواً و عبثاً و هذا خلاف ظاهر الآية

الثانية: إنّ السياق الذى إدعاه الفخرالرازي لم يكن متحقق هنا، إذ الآيات السابقة التي وردت فيها مادة "ولي" (الآية ٥١) مفصولة عن آية الولاية (الآية ٥٥) بثلاث آيات، وبعضها أجنبية عن المقام كآية ٥٤ ﴿ يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَ يُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكافِرينَ يُجاهِدُونَ فى سَبيلِ اللَّهِ وَ لا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ ذلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتيهِ مَنْ يَشاءُ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَليم ﴾[3] فإنّ هذه الآية غير مرتبطة بالآيات السابقة عليها؛ فهى إمّا نازلة في على عليه السلام كما روى ذلك عدد من علماء العامة[4] و يؤيده حديث النبى ﷺ لعلى عليه السلام يوم خيبر حينما دفع اليه

(١) سورة آل عمران، الآية: ٢٠
(٢) مفاتيح الغيب / ٧ / ١٧٦
(٣) سورة المائدة، الآية: ٥٤
(٤) النيشابوري في تفسيره ٦ / ١٤٣ ، فخر الدين الرازي في تفسيره ١٢ / ٢٠ ، بحر المحيط ٣ / ٥١١

الراية قال " لأعطين الراية غدا رجلا يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله"[1]، أو أنّها نزلت فى ابى بكر كما زعم بعض المعتزلة و الاشاعرة، أو أنّها نزلت في الأنصار، لأنّهم هم الّذين نصروا الرّسول و أعانوه على إظهار الدّين. أو أنّها نزلت في أهل يمن. أو أنّها نزلت في الفرس لأنه روي أنّ النبيّ صلّى الله عليه و آله و سلّم لما سئل عن هذه الآية ضرب بيده على عاتق سلمان و قال: هذا و ذووه[2]، و مهما كان الامر فانّ الآية اجنبية عن الآيات المتقدمة و المتأخرت عنها، و بذلك سيزول السياق الذى إدّعاه الفخر الرازى في المقام فلا يصح أن يتمسك به ليحمل "الولى" على النصرة و المحبة و الصداقة، إذ لا سياق في المقام.

أضف إلى ذلك أنّ الولاية التي ذكرت في الآية السابقة و اللاحقة لهذه الآية، ليس لها إلّا معنى واحد و هو الأولى بالشى، و الأولى بالتصرف، و لو كان هناك اختلاف فإنّما هو في المتعلق والمورد، لا في المفهوم والمعنى، فالله تعالى ولي لأنّه أولى بخلقه من أيّ قاهر عليهم، حيث خلق العالمين كما شاءت حكمته، و يتصرف فيهم بمشيئته. و كل من المحب و الناصر ولي، لأنّ كلّا منهما أولى بالدفاع عمّن أحبه و نصره. و الزعيم و القائد ولي، لأنّه أولى بأن يتصرف في مصالح من تولّى أمره.

ففي قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾، و هكذا في قوله ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَلَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَ الْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَ اتَّقُواْ اللَّهَ إن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ لقد نهى المؤمنين أن يتّخذوا اليهود و النصارى أولياء، قائمين عليهم و متصرفين في شئونهم؛ و ذلك لأنّه من الواضح إنّ مجرد الصداقة و إظهار الحب و الودّ لهم -خصوصاً إذا كان من اليهود و النصارى و الكفار ممّن يعدّ من الأرحام أو من أحسن إلينا بدافع الإنسانية - لايجعل الإنسان المسلم المؤمن في

(١) يعرف بحديث الراية رواه البخاري في الصحيح ٥/ ١٧١ باب غزوة خيبر و رواه مسلم في صحيحه ٧/ ١٢١ كتاب فضائل الصحابة- "باب من فضائل على رضي الله عنه" بسنده عن أبي هريرة،و رواه أحمد في مسنده ١/ ١٨٥ الحديث ١٦١١ و ٥/ ٣٥٨ الحديث ٢٢٥٢٢

(٢) مفاتيح الغيب ١٢ / ٣٧٨

زمرة اليهود و النصارى كما لايجعله في ضمن الظالمين بل ما يجعل الإنسان أن يكون منهم، هو الإيمان و الإلتزام القلبي و العملي بفكرهم و عقيدتهم و شريعتهم اليهودية أو النصرانية و لذلك قالت الآية: ﴿ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾

إذن النهي عن تولى اليهود و النصارى والكفّار في الآيات التي تقدّمت أو تأخّرت، لا يرجع إلى تولي النصرة و المحبة المجسّدة في العاطفة القلبية و الحنان الروحى فحسب، فإنّ العاطفة و الحنان أمران قلبيان خارجان عن الإختيار، فإنّ حبّ الأب أو الأُم و إن كانا كافرين أمر فطرى لا يصحّ النهي عنه بل يرجع إلى التولي المستعقب، للتصرف في أُمور المسلمين والتدخل في مصالحهم الذي يختصّ بالله سبحانه و رسوله و من عيّنه الرسول بأمر منه.

و يؤيد ما قلناه ما جاء فى الآية التالية قال تعالى ﴿ وَ مَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغالِبُون ﴾ [1] و من المعلوم أن مجرد محبة الله و رسوله لا تجعلنا أن نكون من حزب الله بل لابد من أن نؤمن بولايتهم و إمارتهم و نعتقد أنهم أولى بالتصرف في شئون العباد من أنفسهم، و نصغى لأوامرهم و نواهيهم فعند ذلك نكون من حزب الله تعالى و رسوله و نكون غالبين على سائر الأحزاب من اليهود و النصارى[2].

الثالثة: إنّ التمسك بالسياق إنّما يصح فيما لو كانت نزول الآيات القرآنية على حسب ترتيب نزولها لا بحسب ترتيبها في القرآن الموجود، و قد ثبت بالقرآئن، و الشواهد التاريخية، و الأخبار المروية، و اجماع علماء الإسلام، و نصوص القرآن، أن القرآن نزل تدريجاً و على أقساط، و لذا تكون جملة من آيات السور مكية و جملة منها مدنية ، فنزول القرآن على نحو التنجيم و التناوب أمر ضروري عند كافة المسلمين، و موافق للأخبار المتواترة، و قد قال تعالى في سورة طه ﴿ وَ لا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضى إِلَيْكَ وَحْيُه ﴾ [3] فقد كان نزول الآيات القرآنية خلال ثلاث و عشرين سنة فى دفعات مختلفة، و بحسب الوقائع و

(١) آيات الولاية ، ٥٨
(٢) تفسير الميزان ٦ / ٦
(٣) سورة طه، الآية :١١٤

الحوادث الجارية، أو وفق ما يقرره الله تبارك و تعالى من التشريعات الإلهي، و كذلك جوابا لما يسأل عنه النبي ﷺ في مختلف الأمور و الأحوال، و كذلك في تثبيت فؤاده الشريف، لما يجري معه من الشدة و المقاومة في دعوته و أشار الله تعالى الى ذلك في قوله ﴿ وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً واحِدَةً كَذلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلً ﴾ فقد كان الكفار ينتقصون النبى ﷺ و يقولون: هلّا نزل القرآن على محمد ملة واحدة؟ و لكن الله ردّ عليهم: لقد أنزلناه مفرقاً لنقوي به قلبه، و لنيسّر له حفظه، و رتلناه عليه بلسان جبريل ترتيلا بديعا بتمهل و تؤدة [1]

و بناءاً على ذلك فليس من الضروري أن تكون الآيات النازلة متعاقباً والنازلة في سورة واحدة ذات مفهوم مترابط و منسجم بحيث يتعلق بموضوع واحد، أو يشير الي معنى متحد، بل قد يحصل كثيرا أن تروى لآيتين متعاقبتين حادثتان مختلفتان أو سببان للنزول، و تكون النتيجة أن ينفصل إتجاه كل آية عن إتجاه الآية التّالية لها لإختلاف الحادثة التي نزلت بشأنها.بل قد نرى الآية الواحدة لها أكثر من سبب نزول فيكون الحديث في أولها في موضوع و في آخرها في موضوع ثاني و هذا ما صرّح به الإمام أبوعبدالله الصادق عليه السلام قال: إنّ الآية من القرآن يكون أوّلها في شيء وآخرها في شي[2] و مثاله ما جاء فى قصة يوسف عليه السلام قال تعالى حاكياً عن العزيز انّه بعدما واجه الواقعة في منزله ﴿ إِنَّهُ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هذا و اسْتَغْفِرِى لِذَنبِكِ إِنّكِ كُنتِ من الخاطِئين ﴾[3]

نرى أنّ العزيز يخاطب زوجته بقوله: "إنّه من كيدكن" و قبل أن ينهى كلامه معها يخاطب يوسف بقوله: "يوسف أعرض عن هذا" ثمّ يرجع إلى حديثه الأوّل، و يخاطب

(١) آراء حول القرآن ، ٢٠٣

(٢) الكاشف ،٦ / ٢١٧ . و قد اشار الى هذا الاسلوب البلاغى صاحب تفسير المنار قال: "إنّ من عادة القرآن أن ينتقل بالإنسان من شأن إلى شأن ثمّ يعود إلى مباحث المقصد الواحد المرة بعد المرة" المنار ج٢ ص٤٥١

(٣) سورة يوسف، الآية: ٢٨-٢٩

زوجته بقوله: "واستغفري لذنبكِ" فقوله: "يوسف أعرض عن هذا" جملة معترضة، وقعت بين الخطابين.

مثال آخر ما جاء في سورة الأحزاب في آية التطهير قال تعالى: ﴿وَ قَرْنَ فى بُيُوتِكُنَّ وَ لا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجاهِلِيَّةِ الْأُولى وَ أَقِمْنَ الصَّلاةَ وَ آتينَ الزَّكاةَ وَ أَطِعْنَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهيراً﴾[1] فإنّ الخطاب في أول الآية ورد في نساء النبي صلى الله عليه و آله، فقد جاء ليحذرهن من التبرّج و الخروج من البيت، و ينصحهن باقامة الصلاة و ايتاء الزكاه، و أن لا يعصين ما أمرهن الله و رسوله، ثم وجّه خطابه إلى أهل بيت العترة عليه السلام، فغيّر أُسلوبه الخطابي من التحذير إلى التبشير، و وعدهم بالتطهير و التنزيه من أيّ رجس و قذارة فقال: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهيراً﴾ ثم عاد فى الآية التالية إلى نساء النبيﷺ و خطابه النسوي و التحذيري فقال: ﴿وَ اذْكُرْنَ ما يُتْلى فى بُيُوتِكُنَّ مِنْ آياتِ اللَّهِ وَ الْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كانَ لَطيفاً خَبيراً﴾[2]

و من راجع روايات كبار الصحابة و التابعين سيقف على ما قلناه من نزول آية التطهير فى أهل بيت العترة، و هم النبى و على و فاطمة و الحسن و الحسين عليهم السلام. فقد روى مسلم فى صحيحه عن عائشة أنّها قالت: خرج النبي ﷺ وعليه مِرط مُرَحَّل[3] أسود، فجاءه الحسن فأدخله، ثم جاءه الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمةفأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿ إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾[4]

وفي رواية أُخرى أخرجها الترمذي عن عمر بن أبي سلمة ربيب النبي ﷺ قال: نزلت هذه الآية على النبي ﷺ: ﴿إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ

(١) سورة الاحزاب، الآية: ٣٣
(٢) سورة الاحزاب، الآية: ٣٤
(٣) (مرط مرحل) المرط كساء. جمعه مروط. المرحل هو الموشى المنقوش عليه صور رحال الإبل.
(٤) صحيح مسلم، ٤ / ١٨٨٢

تَطْهِيراً ﴾ في بيت أُم سلمة، فدعا النبي ﷺ فاطمة وحسناً وحسيناً، فجلّلهم بكساء، وعليٌّ خلف ظهره، ثم قال: "اللّهم هؤلاء أهل بيتي فاذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً". قالت أُم سلمة: وأنا معهم يا نبي اللهَّ؟ قال: "أنت على مكانك وأنت على خير". "[1]. ثم إنّ هناك قرائن أُخرى دلّت على أنّ المراد من هذه الكلمة هم أهل بيت العصمة عليهم السلام، منها قرينة الف و لام في "البيت" فإنها الف و لام عهدي يشير إلى بيت فاطمة عليها السلام؛ لأنّه لم يكن لأزواجه بيت واحد حتى تشير اللام إليه، بل كانت تسكن كل واحدة من زوجاته في بيت خاص، و يؤيّد ذلك الروايات التي مرّ ذكرها.

و منها قرينة تذكير الضمائر اذ نرى أنّه سبحانه عندما يخاطب أزواج النبي ﷺ يخاطبهن بضمائر التأنيث، ولكنّه عندما يصل إلى قوله: "إنّما يريد الله ليذهب ..." يغيّر الصيغة الخطابية في التأنيث ويأتي بصيغة التذكير، و السرّ في هذا العدول ليس إلّا أنّ المخاطب قد تغيّر و لم يكن المراد من قوله ﴿ إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً ﴾ نساء النبي صلى الله عليه و آله. و غيرها من القرائن و الشواهد التي لا يسع المجال لذكرها.

و لم يكن خطاب القرآن الكريم متفرّد بهذا الأُسلوب بل كل من إطّلع على خطب و كلمات بلغاء العرب سيجد إنّ من عادات العرب في كلامهم هو الإنتقال من خطاب إلى غيره ثمّ العود إليه مرّة أُخرى.

و بالجملة أنّ الضابطة الكلية لهذا النوع من الخطاب هو وجود التناسب المقتضي للعدول من الأوّل إلى الثاني ثمّ منه إلى الأوّل[2]

الرابعة: تقدم أنّ من شروط الأخذ بقرينة السياق في كشف المعنى المراد هو عدم وجود دليل و قرينة على خلافه، فلو قام دليل، أو قرينة على خلاف قرينة السياق فحينئذ نرفع اليد عن قرينة السياق. و هذا ما اتفق عليه المسلمون كافة فقالوا: إنّ الادلة ترجح على

(١) سنن الترمذي، ٥ / ١٠٨
(٢) رسائل و مقالات، ١ / ٥٦٠

السياق فإذا حصل تعارض بين السياق و الدليل، تركوا مدلول السياق و استسلموا لحكم الدليل[١]

و فيما يرتبط بآية الولاية توجد أحاديث متواترة و قطعية على أنّ الآية نزلت في علي عليه السلام.

منها ما روى عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: صليت مع رسول الله ﷺ يوما صلاة الظهر، فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد، فرفع السائل يده إلى السماء و قال: اللّهم اشهد أني سألت في مسجد الرسول صلى الله عليه و سلم فما أعطاني أحد شيئا، و علي عليه السلام كان راكعا، فأومأ إليه بخنصره اليمنى و كان فيها خاتم، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم بمرأى النبي t، فقال: "اللّهم إن أخي موسى سألك" فقال: ﴿ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي إلى قوله وَ أَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي ﴾ [طه: ٢٥- ٣٢] فأنزلت قرآنا ناطقا ﴿ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَ نَجْعَلُ لَكُما سُلْطاناً ﴾ [القصص: ٣٥] اللّهم و أنا محمد نبيك و صفيك فاشرح لي صدري و يسر لي أمري و اجعل لي وزيرا من أهلي عليا أشدد به ظهري. قال أبوذر: فواللّه ما أتم رسول الله هذه الكلمة حتى نزل جبريل فقال: يا محمد اقرأ إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ إلى آخرها[٢].

فنرى فى هذا الحديث أنّ النبي tسأل ربّه أن يجعل علياً عليه السلام وزيراً له و يشركه معه في أمر الخلافة و النبوة كما جعل هارون خليفة و وزيراً لنبيه موسى عليه السلام و في هذا برهان واضح على أنّ ما أراده الله تعالى من أمر الولاية هو الخلافة و الزعامة لا المحبة و النصرة و من حسن الحظ أنّا وجدنا أنّ الرازي نفسه روى هذا الحديث فى تفسيره[٣]

و هناك أحاديث أُخرى صرحت بنزول الآية في علي عليه السلام و ذلك حينما تصدق بخاتمه على السائل و هو في حالة الركوع و قد روى هذه الروايات كبار الصحابة كإبن عباس، و

(١) المراجعات، ٢٣٩

(٢) مفاتيح الغيب، ١٢ / ٣٨٣. الكشف و البيان عن تفسير القرآن، ٤ / ٨١.تفسير غرائب القرآن و رغائب الفرقان، ٢ / ٦٠٦

(٣) مفاتيح الغيب، ١٢ / ٣٨٣.

عمار بن ياسر، و عبد الله بن سلام، و سلمة بن كهيل، و أنس بن مالك، و عتبة بن حكيم، و عبد الله بن أبي، و عبد الله بن غالب، و جابر بن عبد الله الأنصاري، و أبي ذر الغفاري[1].

و كما أوردت هذه الاحاديث أهم كتب و مصادر أهل السنة مثل تفسير الطبري، و كتاب الكافي الشافي لابن حجر العسقلاني، و مفاتيح الغيب للرازي، و تفسير الدرّ المنثور ، و كتاب كنز العمال، و مسند ابن مردويه و صحيح النسائي، و كتاب الجمع بين الصحاح الستة[2]

و قد ذكرت بعض هذه الرّوايات قضية تصريح النبي ﷺ و سؤاله من الربّ عزوجلّ أن يجعل علياً عليه السلام وزيراً و شريكاً له في أمر الخلافة و النبوة و بعضها لم تذكر ذلك بل إكتفت بنزول الآية في موضوع تصدق الإمام عليه السّلام بخاتمه على السائل و هو في حالة الركوع.

الخاتمة

قد ظهر عبر هذه الدراسة أنّ قرينة السياق و إن كانت من الأمارات التي يستدل بها على كشف و تعيين المعنى المقصود من الخطابات و منها الآيات القرآنية الّا أنّ قرينيتها متوقفة على عدم وجود دليل، أو أمارة على خلافها، والّا فلو قام دليل، أو أمارة على خلافها فلابدّ حينئذ من رفع اليد عن وحدة السياق، و قد أثبتنا في المقام وجود بعض القرائن و الشواهد المحكمة على قاعدة السياق، فقد دلّت تلك القرائن و الشواهد على أنّ المراد من "وليّكم" هو القائد و الزعيم و الأولى بالتصرف، و ليس الناصر و المحب كما ذهب اليه الفخر الرازى.

هذا كله بناءاً على تحقق وحدة السياق، و قد تبيّن عدم تحقق ذلك، فيكون إستدلال الفخرالرازي بوحدة السياق من أساسه باطل و غير صحيح.

(١) راجع كتاب إحقاق الحق، ٢/ ٣٠٩- ٤١٠.

(٢) للاطلاع على تفاصيل أكثر بهذا الشأن.راجع كتاب إحقاق الحق، ٢، و كتاب الغدير ٢، و كتاب المراجعات

المصادر و المراجع

١. القرآن الكريم

٢. النهاية في غريب الحديث و الأثر، إبن أثير الجرزي، مؤسسة إسماعيليان، قم، ١٣٦٧ش.

٣. معجم مقاييس اللغة،إبن فارس، أحمد، ١٤١٤ق، قم، مكتب الإعلام الإسلامي.

٤. الغدير،الأميني، عبدالحسين، مركز الغدير، قم، ١٤١٦ق.

٥. البحر المحيط في التفسير، الأُندلسي، محمد، دارالفكر، بيروت، ١٤٢٠ق.

٦. صحيح البخاري، البخاري، محمد بن إسماعيل، وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٤١٠ق.

٧. المسند، بن حنبل، أحمد بن محمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٦ق.

٨. سنن الترمذي، الترمذي، محمد بن عيسى، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٩ق.

٩. مفاتيح الغيب، الرازي، فخرالدين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠ق.

١٠. منهج تفسير القرآن، الرجبي، محمود، مؤسسة تحقيق الحوزة و الجامعة، قم، ١٣٨٣ش.

١١. تفسير المنار، رشيد رضا، محمد، الهيئة المصرية العامة للكتب، القاهرة، ١٩٩٠م.

١٢. رسائل و مقالات، السبحاني، جعفر، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، قم، ١٤٢٥ق.

١٣. دروس تمهيدية في القواعد التفسيرية، السيفي المازندراني، على أكبر، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٨ق.

١٤. المراجعات، شرف الدين، عبدالحسين، دار الأُسوة، قم، ١٤٢٢ق.

١٥. دروس في علم الأُصول، الصدر، محمد باقر، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٣٠ق.

١٦. الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، محمدحسين، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧ق.

١٧. جامع البيان في تفسير القرآن، الطبري، محمدبن جرير، دارالمعرفة، بيروت، ١٤١٢ق.

١٨. آراء حول القرآن، الفاني، على، دار الهادي، بيروت، ١٤١١ق.

١٩. إحقاق الحق، المرعشى، قاضي نور الله، مكتبة المرعشي النجفي، قم، ١٤٠٩ق.

٢٠. التحقيق في كلمات القرآن، المصطفوي، حسن، وزارة الإرشاد و الثقافة، تهران، ١٣٦٨ش.

٢١. تفسير الكاشف، المغنية، محمدجواد، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٤٢٤ق.

٢٢. آيات الولاية، المكارم الشيرازي، ناصر، مدرسة الامام أمير المؤمنين عليه السلام، قم، ١٣٨٣ش.

٢٣. الكشف و البيان في تفسير القرآن، النيشابوري، أحمد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٢ق.

٢٤. تفسيرغرائب القرآن و رغائب الفرقان، النيشابوري، حسن بن محمد، دار الكتب العلمية، بيروت،١٤١٦ق.

٢٥. صحيح مسلم، النيشابوري، مسلم بن حجاج، دارالحديث، القاهرة، ١٤١٢ق.

٢٦. مقالة: منهج السّياق في فهم النّصّ" د. عبد الرحمن بودرع، المحرّم١٤٢٧هـ- فبراير٢٠٠٦م مجلة مجمع اللغة العربية.

٢٧. مقالة: السياق و دوره فى تفسير القرآنالشيخ عبدالرؤوف حسن الربيع.العدد ٥٤ ٠٨-١٢-٢٠١٧.مجلة رسالة القلم.